

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الرابع والأربعون من: (كتاب التوحيد) من: (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين) للإمام الوادعي رحمه الله

قال الإمام الوادعي رحمه الله (ج 6 ص 280):

٩- الرُّقى والتمائم والتولاة

4467- قال الإمام الحاكم رحمه الله (ج 4 ص 217): حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد النصبهاني، ثنا أحمد بن مهران، ثنا عبد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المنھال بن عمرو، عن قيس بن السکن الأنصي، قال: دخل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على امرأة فرأى عليها حرزاً من الدمرة، فقطعه قطعاً عنيفاً، ثم قال: إن آل عبد الله عن الشرك أغنياء، وقال: كان مما حفظنا عن النبي صلى الله عليه وسلم : «أن الرقى والتمائم والتولية من الشرك».

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث حسن، ... الخ

4468- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج 4 ص 156): حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا يزيد بن أبي منصور، عن دخين الحجري، عن عقبة بن عامر الجهنمي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليه رهط، فباعوا ثسعة وتسلاك عن واحد، فقالوا: يا رسول الله، بایعْت تَسْعَةً وَتَرَكْتْ هَذَا، قال: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَة»، فلأدخل يده فقطعها، فباعيه، وقال: «مَنْ عَلَقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

قال الإمام الوادعي: هذا حديث حسن.

(اه الباب).